ثمرتَها فكأنه جرّ َدها (179 / ب) من الثمرةِ فعلى الأول فعيله بمعنى مفعوله وهي الصحيحِ وعلى الثاني بمعنى فاعله . وإنما رخّ َص عليه السلام في (العَرايا) بعد نهْيه عن المُحاقَلة والمُزابَنة في أن يَبْتاع المُعرِي ثمرتَها من المُعْرَى بثمرِ لمكان حاجته . وقد قيل في العَريّة تفسيرآخرُ إلا أن هذا هو المختارِ يشهد له الحديث الآخر : " خَفّفوا في الخُرص فإن في المال العَريّة والوصيّة " . وقولُ سُوَيْد بن الصامت : .

(وليست بسَنْهاءٍ ولا رُجَبيّةٍ ... ولكنْ عَرايا في السنين الجوائحِ) .

أقوى شاهد ِ لأنه لو كان الأمر كما زعموا لما كان هذا مدحاً . والسّ َنْهاءُ : النخلة التي تحمل سنةْ ِ وسنةً لا ِ والرّ ُجَبيّة بضم الراء وفتح الجيم : التي تُبْنى حولها رُجْبة : وهي جدارٌ أو نحوُه لتعتمد عليها لثِقَلها أو لضعْفها . والجوائحُ : جمع جائحة وهي السنة المُجْدبة .

ومن ذوات الياء : (العُرْى) مصدر (عَري) من ثيابه فهو (عارٍ) و (عُريان) وهي (عارية) و (عُرْيانة) ِ وفرسٌ عُرْي : لا سَرْج عليه ولا لِبْد ِوجمعه (أعْراء) ولا يُقال : فرسٌ عُرْيانِ كما لا يُقال : رجل عُرْي . وعلى ذا قوله في الأيمان : " ولو ركب دابة عُرْياناً " صوابُه عُرْياً ِ وقوله في السير : " وساقوها عُرْياً " صوابه أعْراء لأن المراد الدوابّ ُ